**قرار لمجلس المنافسة عدد 129 /ق/ 2021 صادر في 23 من ربيع الآخر 1443 (29 نوفمبر 2021) المتعلق بإحداث منشأة مشتركة مسماة «Voila S.A.S» مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Publicis» عبر فرعها شركة «Multi Market Services France Holdings S.A.S» وشركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Participations S.A».**

---

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1443 (29 نوفمبر 2021) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 13.20 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 118/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021)، المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة مسماة «Voila S.A.S» مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Publicis» عبر فرعها شركة «Multi Market Services France Holdings S.A.S» وشركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Participations S.A» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة، السيد خالد البوعياشي رقم 2021/ 131 بتاريخ 18 من ربيع الأول 1443 (25 أكتوبر 2021) والقاضي بتعيين السيدة جيهان بنيس مقررة في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من ربيع الأول 1443 (2 نوفمبر 2021) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من الملف بتاريخ 2 ربيع الآخر 1443 (8 نوفمبر 2021) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 11 من ربيع الآخر 1443 (17 نوفمبر 2021) والذي يمنح أجل (3) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في سوق تنظيم التظاهرات المهنية عبر الوسائط الافتراضية، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز موضوع التبليغ ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1443 (29 نوفمبر 2021) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 21 أكتوبر2021 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الأشرية أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بإحداث منشأة مشتركة مسماة «Voila S.A.S» مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Publicis» عبر فرعها شركة «Multi Market Services France Holdings S.A.S» وشركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Participations S.A» ؛

وحيث إن إحداث منشأة مشتركة يشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه، عندما تقوم المنشأة المشتركة المعنية بشكل دائم بكافة مهام كيان اقتصادي مستقل، مما يستوجب توفر ثلاث شروط : أولا، أن تكون المنشأة المشتركة خاضعة للمراقبة المشتركة من طرف كل مساهميها؛ ثانيا، أن تعمل بطريقة مستدامة؛ ثالثا، أن تؤدي جميع وظائف كيان اقتصادي مستقل ؛

وحيث إن المنشأة المحدثة ستخضع للمراقبة المشتركة لمساهميها، وبالتالي فإن الشرط الأول السالف الذكر يكون قد تم استيفاؤه ؛

وحيثُ إنه يستفاد من ملف التبليغ أن المنشأة المشتركة التي سيتم إحداثها ستعمل بشكل دائم في السوق، وبذلك فإن الشرط الثاني المتعلق باشتغال المنشأة المحدثة على المدى البعيد يكون مستوف أيضا ؛

وحيث إن مجلس المنافسة يعتمد في تحديد وظائف الكيان الاقتصادي المستقل على ثلاثة معايير مجتمعة : أولا، أن تتوفر المنشأة على الموارد المالية والبشرية اللازمة لاشتغالها باستقلالية عن الشركات الأم؛ ثانيا، ألا يقتصر إحداث هذه المنشأة على إنجاز مشروع واحد ومحدد؛ ثالثا، أن تكون المنشأة المشتركة غير تابعة كليا للشركات الأم من حيث التموين والتسويق ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تستوفي الشروط المتطلبة لممارسة الكيان الاقتصادي المستقل بشكل دائم ؛

وحيث إن العملية الحالية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

- شركة «Publicis Groupe S.A» : وهي شركة مساهمة يقع مقرها الاجتماعي في باريس، وهي خاضعة للقانون الفرنسي، وتنشط في قطاع الاتصال والإعلانات، كما تمارس نشاطها كوكالة لتنظيم التظاهرات عبر فرعها «Multi Market Services France Holdings S.A.S» ؛

- شركة «Orange S.A» : وهي شركة مساهمة، خاضعة للقانون الفرنسي ، تقدم خدمات في مجال الاتصالات لا سيما الهاتف الثابت، والمتنقل والأنترنيت. كما تقدم عن طريق وحدتها التجارية «Orange Events»، مجموعة من الحلول التقنية في مجالات تنظيم التظاهرات الرياضية والمؤسساتية والمهنية والإعلامية ؛

- شركة «Voila S.A.S» : وهي الشركة المنشأة لإتمام العملية الحالية، وذلك بهدف تسويق منصة سحابية cloud لإنتاج تظاهرات هجينة يمكن الولوج إليها عبر تقنية Software (SaaS)» as a Service».

وحيث إن الشركتين الأم تعتزمان من خلال إحداث الشركة المشتركة «Voila S.A.S»، الاستفادة من ديناميكية السوق المعنية في سياق يطبعه استعمال مكثف للوسائط الافتراضية، نظرا للوضعية الوبائية المرتبطة بتفشي وباء كوفيد - 19، وذلك عبر تطوير وتسويق منصة سحابية تمكن من عقد وتنظيم تظاهرات عبر الوسائل الافتراضية أو بصفة مختلطة، وتجمع بين المشاركة الحضورية والافتراضية ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، والملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تنظيم التظاهرات المهنية عبر الوسائط الافتراضية ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المعنية، ونظرا لكون المنشأة المشتركة لن تنشط على مستوى السوق الوطنية، حسب ما ورد في ملف التبليغ، ونظرا لغياب أي تداخل أفقي أو عمودي لأنشطة الأطراف المعنية بالمغرب، فإن تحديد السوق الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحا دون الحاجة إلى تقسيم أو تدقيق ؛

وحيث إن التحليل التنافسي للعملية موضوع التبليغ أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز الحالية، لكون المنشأة المشتركة المزمع إحداثها لا تتواجد ولن تنشط في هذه المرحلة، حسب ما ورد في ملف التبليغ، على مستوى السوق الوطنية كما تم تحديدها، ذلك أنها ستخصص نشاطها في مرحلة أولى للسوق الفرنسية، قبل أن توسعه ليشمل الأسواق الأوروبية المجاورة كالسوق الألمانية والبريطانية. كما أن بنية السوق الوطنية لن تتأثر بالعملية، نظرا لغياب أي آثار عمودية أو أفقية ؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ الحالي ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة لا سيما عن طريق خلق أو تعزيز وضع مهيمن، ولن يكون لها أي تأثير على المنافسة في السوق الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 118/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021)، يستوفي كافة الشروط الشكلية القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة مسماة «Voila S.A.S» مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Publicis» عبر فرعها شركة «Multi Market Services France Holdings S.A.S» وشركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Participations S.A».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1443 (29 نوفمبر 2021)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، و ذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسادة : عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جيهان بنيوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.